



مركز دراسات الديمقراطية الحرة

تحليل سياسي وتشريعي

انتخابات مجلس النواب في مصر ٢٠٢٠

(صدر في: الخميس ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٠)

مقدمة توثيقية:

مساء العاشر من سبتمبر ٢٠٢٠، وبعد أيام قليلة من انتهاء انتخابات مجلس الشيوخ، قامت الهيئة الوطنية للانتخابات بدعوة الناخبين للمشاركة في اختيار أعضاء مجلس النواب عبر الاقتراع السري المباشر، وكذلك دعوة المواطنين الراغبين في الترشح لتقديم أوراقهم، حسب جدول زمني محدد، يبدأ في ١٧ سبتمبر وينتهي في ١٤ ديسمبر، هي كامل المدة التي جرت فيها الانتخابات البرلمانية بمراحلها الأولى والثانية وإعادة لكل مرحلة منهما، بما في ذلك الأيام المحددة للتصويت، وما يسبقها من فترة الدعاية الانتخابية، وما يليها من إعلان النتائج والطعن عليها والفصل فيها.

جرت انتخابات مجلس النواب في ظروف خاصة، ليس فقط بسبب تفشي وباء فيروس كورونا ولكن أيضاً بسبب استحداث القانون ١٧٤ لسنة ٢٠٢٠ والذي ترتب عليه النظام الجديد الذي اعتمده هذه الانتخابات من حيث توزيع عدد المقاعد على الدوائر الانتخابية، وتنوع خيارات الترشح ما بين فردي وقائمة، وبالتالي اختلاف طريقة التصويت على كل منهما بالنسبة للمواطن، بالإضافة إلى قيام الهيئة الوطنية باتباع نفس منهج تقسيم محافظات الجمهورية على مرحلتين انتخابيتين بدل مرحلة واحدة تشمل كافة المحافظات دفعة واحدة. بحسب المادة الثانية من القانون المشار إليه: "تقسم جمهورية مصر العربية إلى مائة وثلاثة وأربعين (١٤٣) دائرة انتخابية تخصص للانتخاب بالنظام الفردي، كما تقسم إلى أربع (٤) دوائر انتخابية تخصص للانتخاب بنظام القوائم."

تأتي انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ في ظل أزمة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-١٩) والذي استوجب تبني الدولة، بكل أجهزتها، إجراءات احترازية مشددة لضمان السلامة الصحية للناخبين دون أن يؤثر ذلك على شفافية ونزاهة إجراءات العملية الانتخابية ككل، حيث حددت الهيئة الوطنية للانتخابا بعض الإجراءات الاحترازية لإجراء الانتخابات في ظل انتشار فيروس كورونا، كانت قد بدأت تنفيذها خلال انتخابات مجلس الشيوخ في أغسطس، وتشمل توفير كل ما يلزم من وسائل الوقاية للناخبين، وتعقيم المقار الانتخابية قبل بدء التصويت وبعده، ووضع مسافات آمنة أمام لجان الاقتراع للناخبين، وتكليف موظف مُختص من قبل الهيئة الوطنية لتنظيم المسافات الآمنة، وفرض ارتداء الكمامة الطبية على كل الأطراف، وإلزام المرشحين بالدعاية

على مواقع التواصل، واستخدام مكبرات الصوت، وتقليل أعداد الناخبين من خلال زيادة عدد لجان الاقتراع، وتم اعتماد طريقة التصويت عبر البريد بالنسبة للمصريين المقيمين في الخارج.

كما أثرت أزمة فيروس كورونا أيضاً على الطريقة التي اعتمدها المرشحون في عمل الدعاية الانتخابية الخاصة بهم، حيث اضطرت أغلبهم للامتناع عن عمل تجمعات شعبية أو لقاءات جماهيرية منعاً للازدحام الذي قد يترتب عليه انتقال العدوى، واعتمد أغلب المرشحين والأحزاب على وسائل التواصل الاجتماعي وتكنولوجيا الانترنت في توصيل رسالتهم وحشد المؤيدين، بشكل رئيسي عبر موقع فيسبوك الأكثر انتشاراً بين المستخدمين في مصر، وهي سابقة بالنسبة للانتخابات في مصر، فرضتها ظروف انتشار فيروس كورونا، وربما تؤسس لشكل جديد تماماً من التفاعل بين جماهير الناخبين والمرشحين في السنوات القادمة.

وبشكل عام، كانت أجواء عقد انتخابات مجلس النواب أكثر هدوءاً مقارنة بسابقتها، نظراً لعدة أسباب منها التنظيم الشديد للجان، وتقسيم محافظات الجمهورية للتصويت على مرحلتين بدلاً من تنظيم الانتخابات كلها في مرحلة واحدة، وأيضاً بسبب انشغال المواطنين بشكل أكبر في التبعات الاقتصادية والاجتماعية التي خلفتها أزمة انتشار الفيروس، سواء في داخل مصر، أو بالنسبة للناخبين المصريين المقيمين في الخارج.

ومن جانبنا، فقد عكفنا في "مركز دراسات الديمقراطية الحرة" على متابعة ورصد ملامح المشهد الانتخابي في كافة مراحلها، طيلة الأربعة أشهر التي تم فيها إجراء الانتخابات بدءاً بدعوة الناخبين وقبول المرشحين وفترة الدعاية الانتخابية ثم إجراءات التصويت في المرحلتين الأولتين ثم في مرحلتي الإعادة، وانتهاءً بالبت في الطعون وإعلان النتائج النهائية، بالإضافة إلى المرحلة التي سبقت كل ذلك، وهي مرحلة مناقشة وإقرار القانون الجديد لمجلس النواب، والتي جرت في منتصف العام الجاري، وذلك بهدف التأكد من إجراء الانتخابات وفق المعايير العالمية المتفق عليها بشأن نزاهة وشفافية الإجراءات وإتاحة الحرية للمواطنين في التعبير عن مواقفهم وتقرير مصيرهم بإرادة حرة، وأيضاً الوقوف على مدى تقدم مصر في عملية التطور الديمقراطي، وهذا ما سيتبين تفصيلاً في الفصول الخمسة التي يتكون منها هذا التقرير.

أولاً: الإشراف والتنظيم والإدارة:

تولت الهيئة الوطنية للانتخابات الدور الرئيسي في إدارة وتنظيم والإشراف على انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ بالكامل، إعمالاً لنص الدستور الملزم بتحقيق الإشراف القضائي الكامل على الانتخابات، حيث قامت الهيئة بإصدار التشريعات والقرارات المنظمة لعملية الانتخابات في كافة مراحلها، كما قامت بتعيين القضاة المشرفين على اللجان الفرعية، ومراجعة قواعد بيانات الناخبين وتحديثها، وضبط قواعد الدعاية الانتخابية، وتنفيذ عملية فرز الأصوات وحصرها، والتواصل مع منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام المحلية والدولية التي تولت عملية متابعة الانتخابات، كما خصصت الهيئة الوطنية للانتخابات لجنة لاستقبال الشكاوى التي ترد إلى الهيئة من المواطنين أو منظمات المجتمع المدني بشكل فوري، وقامت الهيئة بالتواصل المباشر مع وسائل الإعلام طوال أيام الانتخابات، وإصدار البيانات الإعلامية للرد مباشرةً على الأسئلة والشائعات التي قد تشتت جمهور الناخبين عن أداء حقهم. وقد قامت الهيئة الوطنية بتدريب ونشر ١٢ ألف قاضي و ١٢٠ ألف موظف مساعد تابع للهيئات القضائية، للإشراف على وتنظيم الانتخابات في اللجان الفرعية والعامّة.

كما تعاونت الهيئة الوطنية للانتخابات مع عدد من الجهات ذات الصلة بالدولة المصرية لتيسير أداء مهمتها، حيث تعاونت الهيئة في تأمين اللجان مع قوات الشرطة والقوات المسلحة، كما تعاونت مع وزارة الصحة في توفير الرعاية الصحية والإسعافات الأولية اللازمة للمواطنين أمام لجان الاقتراع، وكذلك تعقيم اللجان واتخاذ كافة إجراءات السلامة للوقاية من انتشار فيروس كورونا، وتعاونت الهيئة مع كل من وزارة الخارجية ووزارة الهجرة والمصريين في الخارج على تنظيم وإدارة عملية تصويت المصريين في الخارج وتوعية المواطنين بكيفية المشاركة والتصويت باستخدام البريد، وأيضاً في التواصل مع البعثات الدبلوماسية العاملة في مصر ودعوتها لمتابعة الانتخابات، كما تعاونت الهيئة الوطنية للانتخابات مع الهيئة العامة للاستعلامات في التعامل مع المراسلين الأجانب، الذين قاموا بالتغطية الصحفية للانتخابات لصالح وسائل الإعلام الغربية.

ثانياً: المتابعة المحلية والدولية:

وجهت الهيئة الوطنية للانتخابات الدعوة إلى كافة منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، والبعثات الدبلوماسية العاملة في مصر، والهيئات الدولية والمفوضيات المعنية بالتحول الديمقراطي وحقوق الإنسان، للتقدم إليها بطلبات للحصول على تصاريح متابعة انتخابات مجلس النواب، وفق ما ينظمه الدستور والقانون وقرار الهيئة رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٠ في هذا الشأن. وكانت شروط قبول المتقدمين من منظمات المجتمع المدني للمتابعة كالتالي:

- بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني المحلية، نظم قرار الهيئة قبول منظمات المجتمع المدني المصرية لمتابعة الانتخابات وفق ثلاثة شروط هي: أن تكون المنظمة ذات سمعة حسنة ومشهوداً لها بالحيادة والنزاهة، وأن تكون للمنظمة سابق خبرة في مجال متابعة الانتخابات، وأن يكون مندوبو المنظمة مقيدين في قاعدة بيانات الناخبين.

- بالنسبة للمنظمات الدولية، نظم قرار الهيئة قبول منظمات المجتمع المدني الدولية لمتابعة الانتخابات وفق ثلاثة شروط هي: أن تكون ذات سمعة دولية حسنة ومشهوداً لها بالحيادة والنزاهة، وأن يكون من ضمن مجالات عمل المنظمة الأصلية متابعة الانتخابات وحقوق الإنسان ودعم الديمقراطية، وأن يكون لها سابق خبرة في مجال متابعة الانتخابات.

- بالنسبة للبعثات الدبلوماسية والهيئات الدولية، نظمت المادة ١٣ من قرار الهيئة الصادر في هذا الشأن بأن للهيئة الحق في دعوة من ترى دعوته من رؤساء وأعضاء الهيئات والمفوضيات الأجنبية المختصة بالانتخابات والسفارات والاتحادات الدولية والإقليمية لمتابعة الانتخابات.

وقد قامت الهيئة الوطنية للانتخابات بتجديد تصاريح ٥٣ منظمة مصرية محلية، و٩ منظمات دولية، ممن سبق لهم متابعة انتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ والانتخابات الرئاسية في عام ٢٠١٨، والاستفتاء على التعديلات الدستورية في عام ٢٠١٩، بالإضافة إلى المجالس القومية للمرأة وحقوق الإنسان وذوي الإعاقة.

نتائج رصد ومتابعة منظمات المجتمع المدني:

أشاد جميع المتابعين المحليين والدوليين بحسن التنظيم والتفاعل السريع للهيئة الوطنية للانتخابات مع أسئلة وشكاوى المواطنين، وبالجو السلمي الذي جرت فيه الانتخابات، وبدرجة النزاهة والشفافية العالية التي جرت فيها عملية التصويت، وكذلك بالتزام غالبية المرشحين بشروط الدعاية.

ولكن ركزت أغلب ملاحظات المراقبين من منظمات المجتمع المدني على انتشار ما أصطلح عليه إعلامياً بـ "المال السياسي" في إشارة إلى قيام بعض المرشحين في بعض الدوائر، خصوصاً في المناطق الشعبية بالقاهرة، وفي الأماكن الفقيرة بالمحافظات الإقليمية، بمحاولة رشوة الناخبين وتوزيع الهدايا عليهم في الأيام التي سبقت الانتخابات وفي أيام التصويت أيضاً، حتى أن بعض هؤلاء المرشحين كان أنصاره يقومون بتوزيع الرشاوى على الناخبين أمام اللجان، واستدعى ذلك تدخل الشرطة فوراً وغلق اللجان ووقف عملية التصويت، مثلما حدث في دائرة الساحل في القاهرة على سبيل المثال لا الحصر.

إن انتشار ما سُمي بـ "المال السياسي" أمر في غاية الخطورة، وفيه تشكيك، ليس فقط في نزاهة الانتخابات البرلمانية الحالية، ولكن في نزاهة الدولة المصرية نفسها وفي نزاهة الهيئة الوطنية للانتخابات والسلطة القضائية في البلاد المسئولة بقوة الدستور عن إدارة والإشراف على الاستحقاقات الانتخابية في مصر بشكل عام. ويؤدي إلى إضعاف ثقة المواطن في أن صوته له قيمة وتأثير، وهذا سيعيدنا لحقب من الفساد قد تجاوزناها. ولهذا وجب علينا التفريق لجمهير الناخبين بوضوح بين الأشكال الشرعية والغير شرعية لاستخدام المال في العملية الانتخابية:

أولاً: المال السياسي المقصود به الأموال التي يتم منحها للمسؤولين والموظفين التابعين للسلطة التي تقوم بإدارة عملية الانتخابات من أجل أن يفصلوا في النتيجة النهائية، بشكل غير شرعي، لصالح مرشح ضد آخر، وهو أمر، نحن في مركز دراسات الديمقراطية الحرة، نؤكد تماماً على أنه لم يحدث منذ أن بدأ الإشراف القضائي على الانتخابات، ولن يحدث طالما أن السلطة القضائية المعروفة بنزاهتها وتاريخها المشرف، هي التي تقوم بإدارة والإشراف بشكل كامل على الانتخابات متمثلة في الهيئة الوطنية للانتخابات، لهذا يجب الحذر كل

الحذر من استخدام مصطلح "المال السياسي" لتوصيف بعض المخالفات الدعائية التي يقوم بها عدد محدود جداً من المرشحين.

ثانياً: هناك محاولات من بعض المرشحين معدومي الضمير لتوزيع رشاوى انتخابية أو شراء أصوات الناخبين لصالحهم، وهو أمر موجود للأسف ورصدته بعض منظمات المجتمع المدني التي تقوم بالمتابعة، وبالرغم من محدودية عدد من يقومون بذلك إلا أنها جريمة، ويجب على المواطن أن يبادر بالإبلاغ عن هؤلاء فوراً، وكلنا ثقة أن الهيئة الوطنية تقوم بالتعامل مع الشكاوى من هذا النوع بمنتهى الحسم والجدية والسرعة.

ثالثاً: هناك هدايا عينية يتم توزيعها في المناطق المحيطة بأماكن الاقتراع، وعادة ما يقوم بتقديم هذه الهدايا رجال أعمال معروفين في كل منطقة، وهم ليس لهم أي علاقة بالمرشحين، ولا يقدمون هذه الهدايا في مقابل قيام الناخب بإثبات أنه قام باختيار مرشح بعينه كما كان يحدث قديماً، ولكن هي هدايا يتم توزيعها لتحفيز المواطنين على المشاركة السياسية، وهو بالمناسبة ليس اختراع مصري، ولكنه مطبق في كل أنحاء العالم، حتى في أمريكا نفسها، وهي الأب الروحي للديمقراطية في العالم، حيث أنه في بعض الولايات يتم توزيع مأكولات مجانية ومشروبات وعمل أجواء احتفالية في محيط مقار الاقتراع لتشجيع الناس على المشاركة، وهي بطبيعتها أنشطة لا تؤثر إيجاباً في صوت الناخب واختياره الحر.

بالإضافة لما سبق، كانت هناك ملاحظات عادية لدى بعض منظمات المجتمع المدني، نذكر منها:

- تأخر فتح بعض اللجان لمدد لا تزيد على النصف ساعة،
- صعوبة النظام الجديد للتصويت على ورقتين قائمي وفردية بالنسبة لقطاع عريض من المواطنين.
- صعوبة نظام التصويت بالبريد العادي على كثيرين من أبناء الجاليات المصرية والمصريين المقيمين في الخارج، مما أضعف من نسب مشاركتهم، خصوصاً في ظل تضخم أزمة انتشار فيروس كورونا في بعض الدول.

- تخوفت بعض منظمات المجتمع المدني من قرار اللجنة بمنع استخدام الحبر الفسفوري في اللجان، بعد التصويت، منعاً لانتشار فيروس كورونا، وهو ما قد يترتب عليه تلاعب أو تكرار التصويت بواسطة نفس المرشح، ولكن لتفادي ذلك وضعت الهيئة الوطنية للانتخابات عقوبات مشددة على من يقوم بانتحال صفة الغير أو التصويت أكثر من مرة في انتخابات مجلس النواب، حيث نص القانون على معاقبة المخالفين بغرامة تتراوح ما بين ٥٠٠ إلى ١٠٠٠ جنيه مصري والحبس لمدة تصل إلى شهر في حال ارتكاب مخالفات كتلك.

ثالثاً: المرشحون والأحزاب المتنافسة:

بعد حالة من الركود السياسي بين الأحزاب المصرية، استمرت قرابة الخمسة أعوام، ساعدت انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ ومن قبلها انتخابات مجلس الشيوخ على إنعاش الحركة داخل الأحزاب السياسية على اختلاف توجهاتها، كما أتاحت الفرصة لظهور الكثير من السياسيين المستقلين والوجوه الجديدة في الحقل السياسي، وشجعت التحالفات السياسية حديثة النشأة، مثل تنسيقية شباب الأحزاب والمستقلين، على خوض تجربة الالتحام مع الشارع والمنافسة على أصوات الناخبين.

حيث تنافس في انتخابات مجلس النواب على نظام الفردي ٣٩٦٤ مرشح، منهم ٣٠٩٧ مرشح مستقل، و٨٦٧ مرشح حزبي، أي ينتمي لواحد من الأربعة عشر (١٤) حزب سياسي التي تنافست في هذه الانتخابات على مقاعد النظام الفردي، وهي: حزب مستقبل وطن، حزب الشعب الجمهوري، حزب الوفد، حزب حُماة الوطن، حزب مصر الحديثة، حزب الإصلاح والتنمية، الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، حزب الحرية المصري، حزب المؤتمر المصري، حزب التجمُّع، حزب العدل، حزب النور السلفي، بالإضافة إلى تنسيقية شباب الأحزاب والمستقلين، وهي لجنة مستقلة لا تنتمي لحزب بعينه وتهتم بتمكين الشباب الحزبي والمستقل من الانخراط في العمل السياسي.

وتنافس على نظام القائمة، ١١٣٦ مرشح، نصفهم أساسي ونصفهم احتياطي. وقامت أربعة أحزاب بتشكيل أربعة قوائم للمنافسة على كل أو بعض الدوائر على مستوى الجمهورية، وضمت هذه القوائم حزبيين ومستقلين متنوعي التوجهات، وهي:

- القائمة الوطنية من أجل مصر، وشكلها حزب مستقبل وطن
- قائمة نداء مصر، وشكلها حزب نداء مصر
- قائمة تحالف المستقلين، وشكلها حزب المستقلين الجدد
- قائمة أبناء مصر، وشكلها حزب أبناء مصر ولم تنافس سوى في دائرة قطاع الدلتا فقط

وقد عكست النتائج النهائية للانتخابات، بحسب ما أعلنته الهيئة الوطنية، درجة ثقل كل من الأحزاب المتنافسة في الشارع المصري، بشكل عادل، حيث فاز حزب مستقبل وطن بغالبية المقاعد، بعدد ٣١٥ مقعد، وهو بذلك سوف يمثل الأغلبية داخل مجلس النواب، يليه حزب الشعب الجمهوري بـ ٤٩ مقعد، ثم حزب الوفد الجديد بـ ٢٥ مقعد، وحزب حماة الوطن بـ ٢٣ مقعد، وحزب مصر الحديثة بـ ١١ مقعد، وحزب المؤتمر بـ ٨ مقاعد، والحرية بـ ٧ مقاعد، والتجمع بـ ٦ مقاعد، والإصلاح والتنمية بـ ٩ مقاعد، ومصر الديمقراطي بـ ٧ مقاعد، والعدل بمقعدين، وإرادة جيل بمقعد واحد، وحزب النور بـ ٧ مقاعد. كما حصل المستقلون على ٩٧ مقعد.

المرشحون والنظام الانتخابي:

حدّد قانون مجلس النواب رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠، شروط الترشح لعضوية مجلس النواب كالتالي:

1. أن يكون مصريًا مُتمتعًا بالجنسية المصرية منفردة، ومتمتعًا بحقوقه المدنية والسياسية.

2. أن يكون مُدرجًا بقاعدة بيانات الناخبين بأي من محافظات الجمهورية، وألا يكون قد طرأ عليه سبب يستوجب حذف أو رفع قيده طبقًا للقانون المنظم لذلك.
3. ألا يقل سنه يوم فتح باب الترشح عن خمسة وعشرين سنة ميلادية.
4. أن يكون حاصلًا على شهادة إتمام مرحلة التعليم الأساسي على الأقل.
5. أن يكون قد أدي الخدمة العسكرية، أو أعفي من أدائها قانونًا.
6. ألا تكون قد أُسقطت عضويته بقرار من مجلس النواب أو من مجلس الشيوخ؛ بسبب فقد الثقة والاعتبار أو بسبب الإخلال بواجبات العضوية، ما لم يكن قد زال الأثر المانع من الترشح قانونًا، وذلك في الحالتين الآتيتين:
 - أ. انقضاء الفصل التشريعي الذي صدر خلاله قرار إسقاط العضوية.
 - ب. صدور قرار من مجلس النواب أو مجلس الشيوخ، حسب الأحوال، بإلغاء الأثر المانع من الترشح المترتب على إسقاط العضوية بسبب الإخلال بواجباتها، ويصدر القرار في هذه الحالة بأغلبية ثلثي الأعضاء، وذلك على النحو الذي تُنظمه اللائحة الداخلية للمجلس المختص بإلغاء الأثر المانع.
7. على المُترشح تحديد الدائرة التي يترشح فيها وما إذا كان حزبياً أو مستقلاً.
8. لا يجوز لمُترشح أن يجمع بين الترشح في دائرتين بالنظام الفردي أو القائمة الانتخابية وعلى مقعد فردي أو في أكثر من قائمة انتخابية وفي حال الجمع بين أي منها يُعتد بالترشح الأخير بحسب الثابت في سجل قيد طلبات الترشح.

تمثيل المرأة والفئات الأضعف سياسياً:

راعى القانون، بالتوافق مع نصوص الدستور، ضرورة تمثيل الفئات الأضعف سياسياً، مثل المرأة والشباب والأقباط والعمال والفلاحين وذوي الإعاقة والمصريين المقيمين في الخارج، في القوائم المرشحة. إذ يتشكل مجلس النواب من ٥٦٨ عضو، يُنتخبون بالاقتراع العام السري المباشر بواقع ٢٨٤ مقعد للنظام الفردي

موزعين على ١٤٣ دائرة، و٢٨٤ مقعد بنظام القوائم المغلقة المطلقة مقسمة على ٤ دوائر جغرافية يخصص لدائرتين منهما عدد ٤٢ مقعد لكل منها، ويخصص للدائرتين الأخيرتين عدد ١٠٠ مقعد لكل منها، بما يراعى التمثيل العادل للسكان والمحافظات، ويحق للأحزاب والمستقلين الترشح على كلا النظامين الفردي والقائمة.

وينص القانون على أن تخصص نسبة ٢٥٪ من مقاعد مجلس النواب للمرأة، وألزم القانون أن تتضمن كل قائمة مخصص لها ٤٢ مقعد ثلاثة مرشحين أقباط، ومرشحين اثنين من العمال والفلاحين، ومرشح واحد من الأشخاص ذوى الإعاقة، ومرشح واحد من المصريين المقيمين في الخارج، ومرشح اثنين من الشباب، على أن يكون من بين أصحاب هذا الصفات أو من غيرهم ٢١ امرأة على الأقل. وبالنسبة للقوائم التي خصص لها عدد ١٠٠ مقعد، فقد ألزمها القانون بأن تتضمن ٩ مرشحين من الأقباط، و٦ مرشحين من العمال والفلاحين، و٦ مرشحين من الشباب، و٣ مرشحين من الأشخاص ذوى الإعاقة، و٣ مرشحين من المصريين المقيمين في الخارج، على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم ٥٠ امرأة على الأقل. وألزم القانون أن تتضمن كل قائمة انتخابية عددا من المترشحين يساوى العدد المطلوب انتخابه في الدائرة وعددا من الاحتياطين مساويا له ويتوفر فيهم ذات الأعداد والصفات المشار إليها.

وقد نجحت هذه الاستراتيجية بالفعل في تمكين الفئات الأضعف سياسياً من الحصول على تمثيل عادل في البرلمان، فعلى سبيل المثال، وبحسب النتائج النهائية التي أعلنتها الهيئة الوطنية للانتخابات، حصل الشباب تحت ٣٥ سنة على ١٠٠ مقعد، وحصلت المرأة على ١٤٨ مقعد، وهي نسبة غير مسبوقه في تاريخ البرلمانات المصرية كلها. بالإضافة أيضاً إلى نحو ١٤ سيدة أو أكثر سوف يقوم رئيس الجمهورية بتعيينهم. حيث أنه من حق رئيس الجمهورية، بموجب قانون مجلس النواب الجديد، وبالاتفاق مع نص الدستور "تعيين عدد من الأعضاء في المجلس لا يتجاوز نسبة ٥٪ من إجمالي عدد الأعضاء (أي ٢٨ مقعد)، نصفهم على الأقل من النساء، لتمثيل الخبراء وأصحاب الإنجازات العلمية والعملية في المجالات المختلفة والفئات التي يرى تمثيلها في المجلس وفقاً لأحكام المادتين ٢٤٣ و ٢٤٤ من الدستور، في ضوء ترشيحات المجالس القومية والمجلس الأعلى للجامعات ومراكز البحوث العلمية والنقابات المهنية والعمالية ومن غيرها".

وقد اشترطت الهيئة الوطنية للانتخابات عدد من الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس النواب المعينين، وهي كالتالي:

1. ألا يعين عدد من الأشخاص ذوي الانتماء الحزبي الواحد يؤدي إلى تغيير الأكتية النيابية في المجلس.
2. ألا يعين أحد أعضاء الحزب الذي كان ينتمي إليه الرئيس قبل أن يتولى مهام منصبه.
3. ألا يعين شخص خاض انتخابات المجلس في الفصل التشريعي ذاته وخسرها.

ويتساوى العضو المعين بالعضو بالمنتخب، وينشر قرار تعيين أعضاء مجلس النواب في الجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٨، ويكون للأعضاء المعينين ذات الحقوق، وعليهم ذات الواجبات المقررة للأعضاء المنتخبين بالمجلس.

الأحزاب الدينية وجماعات الإسلام السياسي:

أما بالنسبة للأحزاب الدينية، من أمثال حزب النور المنتمي للتيار السلفي، وتيارات الإسلام السياسي من أمثال جماعة الإخوان المسلمين، فقد غابوا عن المشهد بشكل كبير، ولم يكن لجماعة الإخوان المسلمين، وهي جماعة مصنفة كتنظيم إرهابي في مصر وبعض الدول الأخرى، أي تواجد يذكر، ولا حتى من خلال مرشحين فرديين مستقلين، ولا حتى بدعم مرشح غير أخواني يتبنى أجندتهم، كما جرت العادة في الاستحقاقات الانتخابية التي تلت سقوط نظامهم من حكم مصر عام ٢٠١٣، وربما يعود سبب ذلك إلى أن الجماعة أصبحت في حالة ضعف شديد، بسبب نضوب التمويل القطري لها الفترة الماضية، وأغلب قيادات الجماعة أصحاب الخبرة السياسية ممن كانوا أعضاء في برلمانات مبارك أو برلمان ما بعد ثورة يناير، فهم إما هارين إلى خارج البلاد أو محتجزين على ذمة قضايا في داخل السجون المصرية.

وبالنسبة لحزب النور السلفي، فكان تمثيله ضعيفاً، فلم ينافس الحزب سوى على المقاعد الفردي فقط، ولم يشارك في أي قائمة أو تحالف حزبي آخر، واستهدف الحزب أربعة محافظات هي الإسكندرية

والبحيرة وبني سويف والفيوم، وهي محافظات معروفة بوجود قواعد شعبية مؤيدة للفكر السلفي، أو مؤيدة للتيار الإسلامي السياسي بشكل عام، وفي النهاية فاز حزب النور بإجمالي ٧ مقاعد فقط في مجلس النواب، حسب النتيجة النهائية التي أعلنتها الهيئة الوطنية للانتخابات.

وجدير بالذكر أن حزب النور، ذو التوجه السلفي، هو حزب غير دستوري، ويتناقض وجوده مع نصوص الدستور المصري التي تمنع إقامة أحزاب على أساس ديني، وبالرغم من العديد من الشكاوى والحملات الشعبية التي حاولت التأثير على لجنة شئون الأحزاب المصرية من أجل اتخاذ موقف حاسم بتطبيق الدستور وحل الحزب، إلا أن الدولة المصرية لم تتخذ موقفاً واضحاً حتى الآن تجاه حزب النور.

رابعاً: الدعاية والحملات الانتخابية:

حددت الهيئة الوطنية للانتخابات في قرارها رقم ٤٢ لسنة ٢٠٢٠، بدء الدعاية الانتخابية من يوم إعلان الهيئة الوطنية القائمة النهائية بأسماء المرشحين، والذي كان يوم ٥ أكتوبر، بعد انتهاء الهيئة من عمليات الكشف على أوراقهم والبت في طعون الترشح، وقبول طلبات التنازل، مع الالتزام بالصمت الانتخابي قبل حلول ظهر اليوم السابق لليوم المحدد لبدء التصويت، في كل من مرحلي الانتخابات ومراحل الإعادة.

وأتاح قرار الهيئة للمرشحين عمل حملات انتخابية والقيام بكل أنشطة الدعاية المتعارف عليها عبر وسائل الإعلام التقليدية والحديثة ونشر لافتات في الشوارع وتوزيع المنشورات وعقد الندوات والمؤتمرات، بما لا يخل بحركة الحياة الطبيعية في البلاد بشكل عام، وبشرط إلتزام المرشح بصرف مبلغ لا يتجاوز خمسمائة (٥٠٠) ألف جنيه بحد أقصى على أنشطة الدعاية في الجولة الأولى و ٢٠٠ ألف جنيه في جولة الإعادة، بالنسبة للمرشحين على النظام الفردي، بينما حددت الهيئة بحد أقصى مبلغ سبعة (٧) ملايين جنيه للصرف على داعية القائمة ذات ال ٤٢ مقعد و ٢.٨ مليون جنيه في جولة الإعادة، ومبلغ ١٠,٦ مليون جنيه بالنسبة للقائمة ذات ال ١٠٠ مقعد في الجولة الأولى، و ٦,٦ مليون جنيه في جولة الإعادة، بحد أقصى، حيث يتم مراقبة الإنفاق على الدعاية عبر حساب خاص بالحملة الانتخابية تلتزم كل قائمة أو كل مرشح فردي بفتحه في أحد البنوك الوطنية.

وحددت الهيئة الوطنية للانتخابات عدد من المحاذير، وفقاً للدستور والقرار المشار إليه، واجب على المرشحين وحملاتهم الانتخابية الالتزام بها طوال فترة الدعاية، وأقرت الهيئة بتعيين لجنة في كل محافظة لرصد أي مخالفات تخص الدعاية وإبلاغ الهيئة بها لاتخاذ الإجراءات اللازمة لإزالة المخالفة فور وقوعها، وكانت هذه المحاذير كالتالي:

- 1 . عدم التعرض لحرمة الحياة الخاصة ألي من المرشحين.
- 2 . عدم تهديد الوحدة الوطنية أو استخدام الشعارات الدينية أو التي تدعو للتمييز بين المواطنين.
- 3 . عدم استخدام العنف أو التهديد باستخدامه.
- 4 . عدم تقديم هدايا أو تبرعات أو مساعدات نقدية أو عينية أو غير ذلك من المنافع أو الوعد بتقديمها، سواء كان ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

- 5 . عدم استخدام المباني والمنشآت ووسائل النقل المملوكة للدولة أو لشركات القطاع العام أو لقطاع الأعمال العام ودور الجمعيات والمؤسسات الأهلية في الدعاية الانتخابية بأي شكل من الأشكال.

- 6 . عدم استخدام المصالح الحكومية والمرافق العامة ودور العبادة والمدارس والجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العامة والخاصة ومقار الجمعيات والمؤسسات الأهلية في الدعاية الانتخابية.

- 7 . عدم إنفاق المال العام وأموال شركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام والجمعيات والمؤسسات الأهلية في أغراض الدعاية الانتخابية.

- 8 . عدم الكتابة بأي وسيلة على جدران المباني الحكومية أو الخاصة.

9 . عدم استغلال شاغلي المناصب السياسية وشاغلي وظائف الإدارة العليا في الدولة لمناصبهم، أو الاشتراك بأية صورة من الصور في الدعاية الانتخابية بقصد التأثير الإيجابي أو السلبي على نتيجة الانتخابات أو على نحو يخل بتكافؤ الفرص بين المترشحين.

وبشكل عام، التزم غالبية المرشحين والأحزاب، بشروط فترة الدعاية، باستثناء قلة رصدتهم منظمات المجتمع المدني التي تولت متابعة سير العملية، حاولوا استخدام دور العبادة في الدعاية الانتخابية، وحاولوا أيضاً توزيع رشاوى انتخابية على المواطنين، وكانت أكثر دائرتين في القاهرة على سبيل المثال شهدت هذه المخالفات هما دائرتي الساحل في شبرا، ودائرة شبرا الخيمة في محافظة القليوبية، لكن كان هناك تدخل سريع من قوات الشرطة للسيطرة على الأمر. وعلى جانب آخر لم ترصد اللجان القضائية التي عينتها الهيئة الوطنية للانتخابات لمراقبة مخالفات الدعاية في كل محافظة أي شكاوى أو تظلمات بهذا الشأن، وهذا ما أدى القرار الذي استقرت عليه الهيئة الوطنية للانتخابات، من حيث إعلان سلامة الانتخابات، بشكل عام، والتزام الهيئة بتطبيق كافة معايير النزاهة والشفافية المتعارف عليها دولياً في إجراء الانتخابات وتنظيمها.

لكن كان من الملاحظ، أن المرشحين والأحزاب السياسية قد اعتمدوا بشكل كبير وغير مسبوق على وسائل التواصل الاجتماعي، خصوصاً فيسبوك الأكثر شعبية في مصر، للترويج لأنفسهم وعمل حملات مضادة تستهدف المرشحين المنافسين، وذلك نظراً لمرور العالم بظرف استثنائي هو انتشار فيروس كورونا، وما يتبع ذلك من قيود على حركة المواطنين وعمل التجمعات الشعبية والمؤتمرات الجماهيرية.

خامساً: نتائج التصويت ونسب المشاركة:

نتيجة التصويت:

جرت عملية فرز أصوات الناخبين بمعرفة القضاة المشرفين في اللجان الفرعية، مباشرةً بعد غلق باب التصويت في اليوم الثاني والأخير من كل مرحلة وكل جولة، تحت أعين وسائل الإعلام ومندوبي المرشحين ومتابعي منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، حيث قامت كل لجنة فرعية بفرز الأصوات وحصر الأعداد وإبلاغ اللجنة العامة بها، ومن ثم قامت اللجان العامة بإبلاغ الهيئة الوطنية للانتخابات بإحصائيات الفرز أول بأول، وهذا ما ضمن أعلى درجات الشفافية في عملية الفرز، وضمن كذلك عدم التلاعب بمحتوى الصناديق بأي صورة.

وبعد انتهاء فرز الأصوات على مستوى اللجان العامة، تسلمت الهيئة الوطنية للانتخابات أوراق الاقتراع بموجب محاضر رسمية، وتولت القوات المسلحة مسؤولية نقل أطنان أوراق الاقتراع التي جرى عليها التصويت، ثم استغرقت الهيئة خمسة أيام في عملية حصر الأصوات الإجمالية، ومراجعة الفرز، سواء في الجولة الأولى أو جولة الإعادة، من كل مرحلة، وفتحت خلال تلك الأيام الباب للمرشحين أو وكالتهم، ومنظمات المجتمع المدني، للتقدم بأي طعون إما على عملية الفرز أو نسبة التصويت في كل محافظة، وذكرت الهيئة في بيانها الختامي أنها نظرت بتفحص في كافة التظلمات والطعون المقدمة لها قبل إعلان النتيجة النهائية.

وفي يوم ١٤ ديسمبر، أعلنت الهيئة الوطنية للانتخابات رسمياً في مؤتمر صحفي، النتائج النهائية للانتخابات بكافة مراحلها وجولاتها، وكانت كالتالي: فاز حزب مستقبل وطن بغالبية المقاعد، بعدد ٣١٥ مقعد، وهو بذلك سوف يمثل الأغلبية داخل مجلس النواب، يليه حزب الشعب الجمهوري بـ ٤٩ مقعد، ثم حزب الوفد الجديد بـ ٢٥ مقعد، وحزب حماة الوطن بـ ٢٣ مقعد، وحزب مصر الحديثة بـ ١١ مقعد،

وحزب المؤتمر بـ ٨ مقاعد، والحرية بـ ٧ مقاعد، والتجمع بـ ٦ مقاعد، والإصلاح والتنمية بـ ٩ مقاعد، ومصر الديمقراطي بـ ٧ مقاعد، والعدل بمقعدين، وإرادة جيل بمقعد واحد، وحزب النور بـ ٧ مقاعد. كما حصل المستقلون على ٩٧ مقعد.

إحصائيات مشاركة الناخبين:

قامت الهيئة الوطنية للانتخابات بدعوة ٦٣ مليون مواطن مصري (تحديداً: ٦٢ مليون و ٩٤٠ ألف و ١٦٥) ناخب، للمشاركة في الانتخابات البرلمانية، وهم إجمالي من لهم حق التصويت من المصريين في الداخل والخارج، وفق قواعد بيانات الناخبين التي تقوم الهيئة الوطنية بتحديثها وتنقيحها بشكل مستمر. وصل عدد إجمالي المشاركين في التصويت داخل وخارج مصر، حسب الإعلانات الرسمية للهيئة الوطنية للانتخابات في نهاية كل مرحلة كالتالي:

- المرحلة الأولى: بلغت نسبة المشاركة بها ٢٨,٠٦٪ بواقع ٩ ملايين ناخب من أصل ٣١ مليون ناخب في ١٤ محافظة، هي محافظات: الجيزة، الفيوم، بنى سويف، المنيا، أسيوط، الوادي الجديد، سوهاج، قنا، الأقصر، أسوان، البحر الأحمر، الإسكندرية، البحيرة، مطروح.
- المرحلة الثانية: بلغت نسبة المشاركة بها ٢٩,٥٠٪ بما يزيد على ٩ مليون مواطن في ١٣ محافظة، هي محافظات: القاهرة، والقليوبية، والدقهلية، والمنوفية، والغربية، وكفر الشيخ، والشرقية، وبورسعيد، والإسماعيلية، والسويس، وشمال سيناء، وجنوب سيناء.

وتعد نسبة المشاركة في انتخابات مجلس النواب أفضل قليلاً من نسبة المشاركة في انتخابات مجلس الشيوخ التي سبقتها بشهر واحد فقط، حيث كانت نسبة المشاركة في انتخابات مجلس الشيوخ ١٤,٢٣٪ فقط، وهي النسبة التي أعتبرتها الهيئة الوطنية للانتخابات نسبة ضعيفة، وترتب عليها أن قرر مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات، في خطوة أذهلت الجميع، يوم ٢٦ أغسطس، إحالة جميع المواطنين الذين تخلفوا عن التصويت في انتخابات مجلس الشيوخ إلى النيابة العامة لاتخاذ ما يلزم بشأنهم، عملاً بأحكام المادة ٥٧ من قانون مباشرة الحقوق السياسية، الصادر برقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته، والذي ينص على معاقبة الناخب المتخلف عن الإدلاء بصوته بغرامة مالية لا تتجاوز ٥٠٠ جنيه، وهذا يعني أن عدد المواطنين الذين تم إحالة أسماءهم للنياحة العامة لمعاقبتهم على التخلف عن التصويت في انتخابات مجلس الشيوخ يزيد على

٥٤ مليون مواطن، وهو أمر يجعل مهمة النيابة في البت في أمرهم شديدة التعقيد، لكنه ربما كان محفزاً لمشاركة أكبر من قبل المواطنين أنفسهم في انتخابات مجلس النواب.

وتساوت، تقريباً، أعداد الأصوات الباطلة في مجلس النواب مع أعداد الأصوات الباطلة في انتخابات مجلس الشيوخ التي سبقتها مباشرة، حيث كان عدد الأصوات الباطلة في انتخابات مجلس الشيوخ هو مليون و٣٨١ ألف، بنسبة ١٥,٤٢٪ من إجمالي الأصوات، بينما، كان عدد الأصوات الباطلة نحو مليون و٥٨٩ ألف في مجلس النواب، لكن نظراً لارتفاع عدد المصوتين في انتخابات مجلس النواب عن المصوتين في انتخابات مجلس الشيوخ، أصبحت نسبة الأصوات الباطلة حوالي ٨.٣٪ وهي نسبة مقارنة جداً لنسبة الأصوات الباطلة في آخر انتخابات برلمانية جرت عام ٢٠١٥، والتي كانت وقتها ٨,٧٪، وربما السبب في هذا العدد الكبير من الأصوات الباطلة، هو صعوبة وحدائية نظام التصويت على الجماهير، خصوصاً من البسطاء أو الأقل تعليماً، كما أنه في المحافظات ذات الكثافة السكانية العالية، مثل القاهرة، كان الناخبين مضطرين للاختيار من بين أعداد كبيرة من المرشحين، وعو أمر تسبب في أخطاء كثيرة في أوراق الاقتراع.

الخصائص الديمغرافية للناخبين:

كعادتها في كافة الأحداث السياسية الكبرة التي تمر بها مصر منذ ثورة يناير ٢٠١١، سجلت المرأة نسبة مشاركة عالية، وفق الملاحظات التي رصدناها من خلال المتابعة، وربما هذا سببه هو طبيعة المجتمع المصري، الذي يعتمد فيه جزء كبير من هوية المرأة على سلامة أسرتها، وكأنها بهذه المشاركة الكثيفة تحمي أسرتها الأصغر ووطنها بوصفه الأسرة الأكبر.

لكن لا يمكننا الجزم بأن هناك تقدم لفئة ديمغرافية معينة عن فئة أخرى من حيث نسبة المشاركة، حيث رصدنا مشاركة كبيرة من كل الفئات والأعمار، فقد كان هناك نسب مشاركة كبيرة من الرجال، خصوصاً من الفئة العمرية الأكبر سناً، فوق خمسين عاماً، كما كان هناك نسب ملفتة من الشباب في المرحلة العمرية

فوق ٢٥ سنة، وكانت نسبة المشاركة، حسب نتائج الفرز في الدوائر، أكبر في المناطق الشعبية داخل القاهرة، والمناطق الريفية في محافظات الأقاليم عنها في المدن الحضرية.

خاتمة وتوصيات:

لقد نجحت الهيئة الوطنية للانتخابات، وكافة الجهات المعاونة لها في الدولة، مثل وزارة الصحة، ووزارة الهجرة ووزارة الداخلية والقوات المسلحة، في إدارة عملية انتخابات مجلس النواب، ومن قبلها مجلس الشيوخ، بكفاءة كبيرة، في كل مراحلها، ويسرت مسألة تقسيم محافظات الجمهورية على مرحلتين منفصلتين عملية الإدارة والتصويت والمتابعة بشكل كبير، ومكنت أيضاً قوات الشرطة والقوات المسلحة المكلفة بتأمين اللجان من القيام بمهمتهم بسهولة ودون ضغط، بما لم يؤثر أيضاً على سير الحياة العامة في كافة محافظات الجمهورية، مثلما كان الحال في الاستحقاقات الانتخابية السابقة.

وعلى مستوى المواطن، فقد كانت نسبة المشاركة من جانب المواطنين جيدة، والتي وصلت إلى متوسط تقريبي ٢٨٪ بإجمال المرحتين، مقارنة بالاستحقاقات الانتخابية المماثلة في الماضي القريب، وأيضاً على الرغم من المعيقات الكثيرة التي تسبب فيها وباء فيروس كورونا، سواء على المستوى الصحي أو على المستويين الاجتماعي والسياسي.

وعلى الرغم من ظهور بعض محاولات معدومي الضمير من المرشحين الذين حاولوا شراء الأصوات، إلا أن تدخل الدولة وقوات الشرطة في الوقت المناسب سيطرت على هذه الممارسات، وبالرغم من محدودية عدد من يقومون بذلك إلا أنها جريمة، والخطر الذي تشكله هذه المحاولات الملتوية على التقدم الديمقراطي في مصر وعلى مصداقية التصويت الانتخابي لدى المواطنين، ما زال أمر قائم، مع الأسف، ويستلزم قيام الهيئة الوطنية للانتخابات بفرض قيود أكثر صرامة على أي حزب أو مرشح يحاول شراء أصوات الناخبين أو رشوتهم في الاستحقاقات الانتخابية القادمة، ويستلزم من منظمات المجتمع المدني المعنية بشأن الانتخابات بذل

جهد مضاعف والتعاون مع الدولة في توعية المواطنين بخطورة الرشاوى الانتخابية، وتعريفهم بأليات الإبلاغ عن من يمارسونها.

وأخيراً، نتوقع أن الحضور الكثيف للأدوات الأليكترونية عبر شبكة الأنترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي، والتي فرضتها ظروف انتشار وباء كورونا، سوف يكون لها أثر أكبر وأوسع في إدارة الاستحقاقات الانتخابية القادمة، ولهذا يجب على كل الأجهزة المعنية بالدولة، والهيئة الوطنية للانتخابات، الاستعداد من الآن بتجهيز وتأمين نظم انتخابية تدار عبر الأنترنت، أو عبر أدوات التصويت الأليكتروني المتعارف عليها في العالم، مع وضع ضوابط قانونية مستحدثة، بناء على الخبرة التي اكتسبتها من الانتخابات الحالية، بشأن قواعد الدعاية الانتخابية عبر منصات التواصل الاجتماعي ومواقع الأنترنت الأخرى.